



**Parti de la Société
Démocratique**



حزب المجتمع الديمقراطي
الأمانة العامة

المذكرة الأولى
لحزب المجتمع الديمقراطي
لمراجعة دستور المملكة المغربية

الاثنين 29 ربيع الثاني 1432 الموافق 4 أبريل 2011



حزب المجتمع الديمقراطي

Parti de La société démocratique

الرباط 04 ابريل 20011

المذكرة الأولية لحزب المجتمع الديمقراطي
لمراجعة دستور المملك المغربية

زنقة اليمامة العمارة 9 الشقة 2 حسان الرباط (الهاتف 05,37,73,25,69)

إستهلال:

في ظل مسار التحولات الدستورية والسياسية التي عرفها المغرب منذ بدايات تسعينيات القرن الماضي، و في أفق إستشراف مستقبل دولة مدنية ديمقراطية تراعي تطلعات مختلف مكونات الشعب المغربي و مجتمعه بما فيها الفئات الشبابية، بعيدا عن الطائفية أو العنصرية أو أي فكر إقصائي بل تكريسا لثقافة المبادرات التشاركية المبنية على قيم الخيار الديمقراطي، يتقدم حزب المجتمع الديمقراطي بهاته المنكرة الأولى مبرزاً فيها ما يلي:

إنسجاماً مع السيرورة التاريخية لبلادنا التي إختارت منذ أزيد من إثني عشر قرناً وعن حرية وطواعية النظام الملكي نموذجاً لنظامها السياسي، يستند على مقومات الدين الإسلامي مرتكزاً على أساس إمارة المؤمنين التي تنبني على البيعة و الولاء. ومن ثمة فإن الحديث عن تعديلات دستورية شاملة وعميقة لا يعني بتاتا الإنقلاب على البناء الدستوري للبلاد دون إعتبار للتجربة الدستورية المغربية بما راكمته عبر السنين وما يجعلها تتفرد به من مميزات ترتفع بها عن التقليد الأعمى لنماذج لا تنسجم والهوية المغربية ولا تأخذ بعين الإعتبار خصائصها.

ذلك أن نظام الملكية في المغرب خلافا لما عليه الحال في العديد من الملكيات لم تقم على الحروب والعداء بل قامت على الحب والوفاء عن طريق البيعة و إعلان الولاء. فمنذ أول بيعة إنعقدت للمولى إدريس و إلى بيعة أمير المؤمنين محمد السادس نصره الله كانت الحرية و الإختيار مبدأ في إعلانها.

لذا فإن التعديلات التي يقترحها حزب المجتمع الديمقراطي تنصهر في دائرة القيم الديمقراطية و الخصوصيات المغربية مجسدة بناءاً جديداً للدولة تتحقق به التنمية الشاملة و الديمقراطية الواسعة و الضمان الحقيقي للحرية في

ممارسة الفعل السياسي بعيدا عن التقليد الأعمى لتجارب غريبة عن مجتمعنا المغربي بكل مقوماته وخصوصياته و محددات هويته ، و دون أن نخفل الإستلهام من الثرات العالمي أيا كان مصدره من التجارب الناجحة والراقية لتحقيق بناء دستوري متماسك ومتوازن وفعال.

أن التعديلات التي يرى حزب المجتمع الديمقراطي وجوب إعتماها لتحقيق الغايات الكبرى التي رسم معالمها خطاب تاسع مارس 2011 الذي دشّن لأوراش سياسية كبرى ومتعددة وأعلن عن ثورة هادئة تؤكد على التلاحم الدائم بين العرش و الشعب، والتي تنسجم مع تطلعات كل فئات المجتمع و شرائحه، و تهدف بالأساس إلى تخليق الحياة العامة و ديمقراطية الشأن السياسي.

ولأجل تحقيق حكمة جيدة وتدبير ديمقراطي نزيه و شفاف للشأن المحلي و الجهوي في إطار التوازن بين المكونات الجهوية، وفي أفق منح الجهات الإستقلالية الكاملة عبر إختصاص رؤساء الجهات بسلطة التنفيذ فإن حزب المجتمع الديمقراطي يطالب بدسترة المجلس الأعلى للإدارة الترابية والحكمة كهئية مستقلة عن كل الوزارات تحت رئاسة أمير المؤمنين و تتكون من ولاة وعمال صاحب الجلالة يسند لها امر السهر على سلامة تطبيق القانون في مجال التهيئ و الإعداد لإنتخابات وكذا رفع التقارير بخصوص مخالفات القانون والخروقات المرتكبة من قبل المجالس الجهوية والإقليمية إلى السلطات القضائية أو المجالس الجهوية للحسابات كل حسب إختصاصه و تمشيا مع توصيات هيئة الإنصاف و المصالحة المؤكدة على عدم الإفلات من العقاب.

نحن في حزب المجتمع الديمقراطي إذ نتقدم بهذه المذكرة نعرض فيها ما نراه إضافة نوعية للتعديلات الدستورية ودون السقوط في الإقتراحات الإبتدائية بالمطالبة بدسترة كل المجالس وكل الهيئات، وإنما نعرض ما هو أساسي لإدارة دواليب الدولة على أن تتولى الهيئات التشريعية والحكومية تفصيل مايجب بيانه في هذا المجال من خلال القوانين والمراسيم وغيرها. ونعتبر أن تحديد كوطات ضمن الوثيقة الدستورية لا ينسجم وطبيعة الدستور نفسه ويجعلنا مجبرين على مراجعاته المستمرة كما يجبرنا على تحديد كوطات لكل فئات المجتمع.

عرش المملكة

إمارة المومنين

الملكية

الحقل الديني

المجال الدبلوماسي

المجال الحقوقي

المجلس العلمي الأعلى

وزارة القصور والتشريفات
والأوسمة

المجلس الأعلى للقضاء
المجلس الوطني لحقوق الإنسان
الوسيط
المجلس الإقتصادي والإجتماعي
المجلس الدستوري
المجلس الأعلى للإدارة التربوية
والحكامة

له صلاحية
تعيين الوزير الأول
و القضاة والضباط
وكبار الموظفين.
و يرأس المجلس
الأعلى للدولة.

القائد الأعلى
للقوات المسلحة

ولهذا فإننا نحدد ضمن مذكرتنا الأولى هاته التي سنوافيكم بعدها بمذكرة تفصيلية نتناول فيها بالبيان ميثاق الحقوق و الحريات و كذا المجلس الأعلى للدولة و المجلس الأعلى للإدارة الترابية والحكمة بالتعديلات الأساسية التالية:

1. عرش المملكة

أ - إمارة المؤمنين

- = المجال الديبلوماسي
- = دسترة المجلس الأعلى العلمي
- = المجال الحقوقي

ب - الملكية

2. الجهوية المتقدمة و تنظيم الإدارة الترابية بشكل مستقل
3. دسترة الحقوق و الحريات و ضماناتها
4. إقرار إستقلالية القضاء و ضمان عدالة نزيهة:
5. ديمقراطية حقيقية للفعل السياسي:
6. ترسيخ الحكامة الجيدة عبر ضمان الشفافية وإقرار المحاسبة

1. عرش المملكة:

إن إنتهاج المقاربة التشاركية التي حدد صاحب الجلالة معالمها لإجراء التعديلات الدستورية الحالية تدفع بالمنظومة السياسية والدستورية المغربية نحو التحديث الكبير والتأهيل الحقيقي لهياكل الدولة وبنياتها، لتصبح مواكبة لطموحات الشعب ومحقة لآماله، في أفق ترسيخ نظام ديمقراطي شامل. جاعلة هذه المنظومة تتجاوب مع كل المتغيرات المحيطة بها ، دون أن تنال أو تمس مقومات البلاد وثوابتها و التي أجمع المغاربة على عدم المساس بها وهي الإسلام دين الدولة و إمارة المؤمنين والنظام الملكي والوحدة الوطنية و الترابية و الخيار الديمقراطي.

وإذا كان الإحتفاظ بخصوصيات فئات المجتمع المغربي يمنح الطابع التعددي لبنيات المجتمع ، فإن التنصيب بصلب الوثيقة الدستورية على التعدد اللغوي يكرس التلاحق الثقافي و الحضاري و لا يمس بوحدة الدولة و تماسكها.

أ - إمارة المؤمنين

إننا في حزب المجتمع الديمقراطي نعتبر أن إمارة المؤمنين ليست مجرد صفة يتمتع بها الملك بل هي مركز دستوري وقانوني يخول إختصاصات يمارسها أمير المؤمنين من موقعه هذا.

- المجال الدبلوماسي

إننا نرى في حزب المجتمع الديمقراطي أن أمير المؤمنين صلاحية تعيين السفراء و لديه يعتمدون وله التصديق على المعاهدات والإتفاقيات، عبر وزارة القصور و التشريفات والأوسمة التي يبقى من صلب اختصاصاتها إستقبال ضيوف صاحب الجلالة. وباعتبار أن التجارب أثبتت أن اختلاف وجهات النظر وتباين كفاءات التعاطي مع القضايا الدبلوماسية تجعل من الواجب حفظ هذا الإختصاص لأمير المؤمنين بإعتباره الضامن لدوام الدولة واستمرارها.

دسترة المجلس العلمي الأعلى

كما يعود لأمير المؤمنين الإختصاص في تنظيم الشأن الديني لضمان الأمن الروحي للمواطنين وحماية وضمان حرية الإعتقاد عبر المجلس العلمي الأعلى، وإننا في حزب المجتمع الديمقراطي نرى ضرورة إسناد مهمة تدبير الأوقاف لمديرية الأملاك المخزنية بوزارة المالية كجهاز قائم بذاته ومتخصص في هذا الشأن، يجنب مالية الدولة تحمل أعباء إضافية. على أن يترك لوزارة الشؤون الإسلامية التخصص في مجال تدبير كل ما يتصل بالتوجيه والتأهيل والتسيير.

نظرا للظرفية التي يمر بها العالم العربي و الإسلامي ومدى تأثر مجتمعنا المغربي بهذه التحولات، ولتحقيق الأمن الروحي وضمان وحدة الأمة عبر وحدة المذهب و الدين فإن أمير المؤمنين بصفته هاته يعود له الإختصاص بشأن تنظيم وتجديد الحقل الديني.

ولذلك فإننا في حزب المجتمع الديمقراطي ندعوا إلى دسترة المجلس العلمي الأعلى ومنحه الصلاحيات التي تخول له حماية وضمان حقوق العلماء، وإبقاءهم تحت إشراف إمارة المؤمنين بصفة مباشرة، بإعتبارهم فئة لها تأثيرها في المجتمع وتاثيرها له، إذ ان دورها في التأطير قد يتجاوز ما تقوم به الأحزاب نظرا للتواصل المستمر و الدائم بالمواطنين.

المجال الحقوقي

ولأجل ضمان وصون الحقوق والحريات بكل أصنافها وأنواعها للمواطنين فإن لأمير المؤمنين بصفته قاضيا للقضاة صلاحية الإشراف على كل الهيئات

العامة المهمة بالحقوق والحريات، لذا يرى حزب المجتمع الديمقراطي وجوب التنصيص دستوريا على رئاسة أمير المؤمنين للمجلس الأعلى للقضاء.

وإن تبقى علاقة باقي الهيآت الأخرى - المجلس الوطني لحقوق الإنسان ، الوسيط، المجلس الإقتصادي و الإجتماعي ، المجلس الدستوري والمجلس الأعلى للإدارة الترابية والحكامة بأمير المؤمنين مباشرة عبر ما ترفعه من تقارير.

ب - الملكية:

-إن الدول الحديثة بمختلف أنظمتها تسند ضمن وثائقها الدستورية مهام رأسه الدولة وما لها من إختصاصات تتعلق بإعلان الحرب أو حالة الإستثناء أو الإصدار أو التعيينات وممارسة حق العفو وغيرها من المهام لرئيس الدولة. والمملكة المغربية لم تخرج عن هذا المسار إذ جعلت من الملك القائد الاعلى للقوات المسلحة الملكية.

ولهذا فإننا في حزب المجتمع الديمقراطي نعتبر أن صاحب الجلالة بصفته القائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية تبقى له كل الصلاحيات التي خولتها له الدساتير المغربية السابقة، إعتبارا لما عرفه المغرب من تجارب في هذا الباب، ولإعتبار المجال العسكري مطبوع بالتكتم والسرية ولا يمكن أن يكون موضوع مساومات سياسية.

كما ندعوا إلى تضمين الدستور صلاحية الملك تعيين الوزير الأول المتصدر حزبه لإنتخابات مجلس النواب وتعيين القضاة و كبار الموظفين والضباط.

ويرأس صاحب الجلالة المجلس الأعلى للدولة. كما يفتح الدورات التشريعية لمجلس النواب ، ويعين أعضاء المجالس و المؤسسات الدستورية.

2. الجهوية المتقدمة و تنظيم الإدارة الترابية بشكل مستقل:

إن حزب المجتمع الديمقراطي وإعتبارا لما توصلت إليه اللجنة الإستشارية للجهوية المسند لها مهمة تهئ تصور متكامل للجهوية الموسعة، وإرتكازا لما جاء في خطاب 9 مارس 2011، الذي حدد الخطوط الكبرى للجهوية عبر دسترتها و تأكيد إستقلاليتها و مسؤولية رؤساءها عن تنفيذ مقرراتها.

وبعد أن ابانت التجارب على التلاعبات التي طالت انتخابات مجالس الجهات ومجالس الأقاليم ومدى سيطرة نفوذ المال على تشكيلاتها مما يكون معه

إقرار إنتخابها بالإقتراع العام المباشر ضمانه أساسية للتغلب على تزيف النتائج الإنتخابية وتحقيق إنتخابات حقيقية ونزيهة.

وإذا كان لزاما منح رؤساء الجهات سلطة تنفيذ مقرراتها بدل العمال والولاية، ولأجل ضمان حكمة جيدة تقضي بتحمل المسؤولية وعدم الإفلات من المحاسبة و الجزاء. فإننا في حزب المجتمع الديمقراطي نؤكد على ضرورة دسترة المجلس الأعلى للإدارة الترابية و الحكامة ،كهيئة تضاف للبناء الدستوري المغربي إلى جانب المجالس الجهوية ومجالس الأقاليم تتحقق من خلالها ديمقراطية جهوية ومحلية متوازنة.

تحديد مدلول المجلس الأعلى للإدارة الترابية ولماذا إحداثه

ولتجاوز فشل التجارب السابقة حيث كانت هيمنة وزارة الداخلية من خلال الولاية وعمال الأقاليم على سلطة التنفيذ، وأمام منح السلطة الكاملة لرؤساء الجهات فإنه لا بد من إقرار مراقبة تمارسها المجالس الجهوية للحسابات و السلطات القضائية. إستنادا للتقارير التي يرفعها الولاية والعمال لها.

وإذا كان التنظيم المحلي و الجهوي غايته تحقيق التنمية و تجسيد القرب من المواطن، وإن كان تقسيم التراب الوطني يخلق تفاوتاً بين جهاته. فإن دعم المركز للجهات والتعاون فيما بينها يحقق توازناً في تنميتها، إرتكازاً على التوزيع المنصف للإمكانات بين المركز و الجهات .

ولهذا فإننا في حزب المجتمع الديمقراطي نرى ضرورة إنشاء صندوق للتنمية الجهوية، يعهد له بتوفير الموارد المالية للجهات عبر ما توفره الدولة من المخصصات الناتجة عن حصص قارة و ثابتة من الضرائب المحصلة ، ومن ما تخصصه لدعم الجهات لتحقيق التوازن في ما بينها ، أو ما يحققه الصندوق نفسه من عوائد.

3. دسترة الحقوق و الحريات و ضماناتها:

إن حماية الحقوق والحريات غدت اليوم من أولى الأولويات ولذا فإننا في حزب المجتمع الديمقراطي ، ندعوا إلى إدراج كل حقوق الإنسان المدنية منها أو

السياسية أو الإقتصادية أو الإجتماعية أو التنموية أو البيئية ، ضمن **ميثاق للحقوق والحريات** يدرج في صلب الوثيقة الدستورية ويكفل حماية وضمانة لهاته الحقوق.

كما نرى في حزب المجتمع الديمقراطي ضرورة التنصيص ضمن هذا الميثاق على الحق في حماية الحياة الشخصية بعدما لاحظنا المساس بهذا الحق بأشكال مختلفة. وندعو إلى جعل الوصول للمعلومة بشكل مشروع حقا مكفولا وله الحماية القانونية الواجبة، وندعو كذلك إلى حماية حقوق المواطنين وحرياتهم وصون مصالحهم ضد التلاعب بها بواسطة الرشاوى ، وفي هذا السياق نشدد على ضرورة دسترة الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة وتفعيل آليات محاربتها وتحصين المواطنين ضد الرشوة والمرتشين.

كما نطالب بتعزيز دور المرأة ومشاركتها في الشأن الجهوي والرفع من مكانتها في ممارستها وتمتعها بكافة حقوقها السياسية، بشكل تام وكامل ودون مساس بهاته الحقوق. معتبرين أن الدعوة إلى التمييز الإيجابي تتنافى و الطموح في تكريس نظام ديمقراطي حقيقي، والتمييز الإيجابي في جوهره يمس بكرامة المرأة وينتقص من كمال حقوقها المشروعة .

وإننا في حزب المجتمع الديمقراطي نطالب برفع الحيف و التمييز عن المرأة بشكل عام وبشكل أخص على سبيل المثال لا الحصر في القضايا التالية:

المرأة العاملة أو الموظفة التي لا يتوفر زوجها على ضمان إجتماعي وتحرم من إلحاقه و أبنائها للإستفادة من هذه التغطية بجانبها بينما هذا الحق ممنوح للزوج العامل او الموظف.

كما ان المرأة الموظفة أو العاملة التي تتوفى عن أبنائها وزوجها الذي لا شغل له أو له نشاط محدود الدخل و دون أية تغطية إجتماعية فيحرم الأبناء من تعويضات الزمانة وغيرها من المستحقات التي تتوصل بها الأراامل. علما أن المرأة العاملة سبق وان أفتطع من رواتبها لفائدة التقاعد وغيره.

أمام هذه الوضعية نحن في حزب المجتمع الديمقراطي نطالب برفع الحيف و التمييز بين مكونات المجتمع نساء ورجالا.

كما نطالب بتحقيق الحماية للمرأة من كل التعسفات التي تطالها سواء أمام الإدارات أو المحاكم.

إننا في حزب المجتمع الديمقراطي إذ نعتبر أن ما حققه الفعل الحقوقي عبر سنوات و ما أنتجته هيئة الإنصاف و المصالحة من توصيات ومن ضمنها إقرار مبدأ عدم الإفلات من العقاب ، وتجريم الإختطاف و الإحتجاز القسري والتعذيب وغيرها من السلوكات الماسة بحقوق وحرريات المواطنين تستوجب التنصيص عليها ضمن نصوص الوثيقة الدستورية. صونا وحماية لحقوق المواطنين وحرمتهم وكرامتهم.

وإن حزب المجتمع الديمقراطي إذ يتقدم بمذكرته هاته وكما سبقت الإشارة أعلاه فإنه سيعمل على تفصيل الحقوق والحريات و ضماناته ضمن مذكرة لاحقة تبين تصوراتها لميثاق الحقوق والحريات الذي يجب ضم مقتضياته للدستور. ويوضح فيها ما يجب كفالاته لذوي الإحتياجات الخاصة من حماية و ضمانات لتحقيق مساواتهم مع غيرهم من المواطنين.

4. إقرار إستقلالية القضاء و ضمان عدالة نزيهة:

إيماننا من حزب المجتمع الديمقراطي بمكانة القضاء ودور العدالة في المجتمعات ، ومالها من أدوار في تحقيق السلم و الإستقرار، وباعتبار أن (العدل أساس الملك) فإننا نجد من اللازم التنصيص ضمن فصول الدستور على جعل

القضاء سلطة كاملة مستقلة ، ولأجل تحقيق عدالة تشاركية نرى وجوب إشراك الفاعلين في الحقل القضائي لضمان المحاكمة العادلة والنزيهة، ولتمكين المتقاضين من حقوقهم وفق أبسط السبل وأيسرها.

وحتى يتسنى تحقيق هذا فإننا في حزب المجتمع الديمقراطي نرى أن صاحب الجلالة بصفته الساهر على صيانة حقوق وحرريات المواطنين

الجمعيات والهيئات، هو وحده المخول لرئاسة المجلس الأعلى للقضاء، وينوب عنه في رئاسته الرئيس الأول للمجلس الأعلى.

كما نطالب أيضا لأجل تحقيق قضاء مستقل ونزيه بتحديد مدة إنتداب القضاة بالمجلس الأعلى للقضاء في ولاية واحدة غير قابلة للتجديد. ويتم تكوين المجلس من ستة قضاة سواء كانوا قضاة حكم أو قضاة نيابة عامة و قاضيان

عن المحاكم الإدارية وقاضيان عن المحاكم التجارية ويلحق بالمجلس النقيب رئيس جمعية هيئات المحامين و نقيب تعيينه الجمعية، ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

ولأجل ضمان العدالة النزيهة فإن حزبنا لا يحصر الإصلاح فقط في المجلس الأعلى للقضاء، و إنما يرى ضرورة تأهيل القضاة عبر تعديل نظام ولوج المعهد العالي للدراسات القضائية إذ لم يعد يستجيب وفق شروطه الحالية لمعايير النزاهة و الكفاءة. ولأجله نقترح:

• رفع سن الولوج وجعله لا يقل عن 28 سنة، و أن لا يزيد عن 45 سنة.

• أن يثبت المرشح قبل تقديم ترشيحه، ممارسته لمدة لا تقل عن 5 سنوات لمهنة أو وظيفة قانونية أو قضائية .

• أن يثبت خلال ممارسته هاته المروءة وحسن السلوك المهني .

هذا بالنسبة للقضاة أما باقي مكونات الجهاز القضائي فإننا نطالب بضرورة الحزم في محاربة الفساد وخاصة الرشوة التي أفسدت مسار العدالة.

5. ديمقراطية حقيقية للفعل السياسي:

إن ما شهدته الحياة السياسية المغربية من خلال نظام الغرفتين ، أثبت أن مجلس المستشارين ظل عبأ إضافيا على الدولة بما يكلفها من موارد مالية ولوجيستكية و بشرية دون أن يحقق أية قيمة مضافة ، وفي ظل تواجد المجلس

الإقتصادي والإجتماعي كمؤسسة دستورية تضمن تمثيلية النقابات والهيئات المهنية.

فإننا في حزب المجتمع الديمقراطي نطالب وبإلحاح ونؤكد على ضرورة إلغاء مجلس المستشارين نتيجة الفساد الذي يترتب عن الإنتخابات غير المباشرة من بيع الذمم ، وسهولة السيطرة على خريطة المجلس بإستعمال المال. وتأثيره السلبي على البناء الديمقراطي وكذا العمل السياسي الجيد.

ونرى ضرورة إلحاق رؤساء الجهات وكذا رؤساء المجالس الإقليمية بمجلس النواب بقوة القانون، بإعتبار إنتدابهم في إنتخابات عامة ومباشرة. ونؤكد على ضرورة تثبيت هذا بالوثيقة الدستورية وتنظيمه ضمن قانون خاص بالجهات.

وإننا ندعو إلى سن قوانين تنسجم مع روح الخطاب الملكي لتاسع مارس 2011 الذي جاء ليعلن عن الثورة الهادئة، لضمان مؤسسات منتخبة بطريقة ديمقراطية وبكيفية نزيهة وشفافة، لتتحمل هاته المؤسسات كامل مسؤوليتها وإجراء المحاسبات لها و للمسؤولين عنها.

وإننا في حزب المجتمع الديمقراطي ندعوا إلى وضع الآليات الفعالة والكفيلة بضمان تأسيس برلمان منتخب بطريقة نزيهة وشفافة يراقب ويحاسب حكومة منتخبة عبر الناخبون عن ثقتهم بها ، والتي على أساس نتائجها تعين الوزير الأول على رأسها.

و من الجهة المقابلة فإننا ندعو إلى تقوية مكانة الوزير الاول عبر إعطاءه الصلاحيات و الإختصاصات الأوسع التي تجعله متحملا لكامل مسؤوليته عن برنامج الحكومة، وليتمكن البرلمان من مسائلته عن سياسة وزارته وسياسة وزارات حكومته.

وإننا في حزب المجتمع الديمقراطي إذ نعتبر أن فشل السياسات الحكومية المتتالية كان نتيجة تسترها خلف صاحب الجلالة وإعلان كافة وزرائها أنهم ينفذون سياسة صاحب الجلالة، مما يجعلهم يفلتون من كل مسألة أو محاسبة . ولذا فإننا نطالب بدسترة مجلس الحكومة وتحديد إختصاصاته بوضوح وجعل الوزير الاول مسؤولا عن السياسة التي ينتهجها وخاضعا للمحاسبة.

وإعتبارا لما للمؤسسات الدستورية من أدوار في الحياة السياسية والدستورية فإننا في حزب المجتمع الديمقراطي ، وإنسجاما مع خطاب تاسع مارس 2011 الذي دعى إلى ترسيخ دولة الحق و المؤسسات ، فإننا نطالب بدسترة هيئة تسمى المجلس الأعلى للدولة يرأسه صاحب الجلالة ، ويضم هذا المجلس رئيس البرلمان ورئيس الحكومة وأعضائها وكذا رئيس المجلس الأعلى للقضاء ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان و رئيس المجلس الدستوري ورئيس المجلس الأعلى للإدارة الترابية والحكامة ورئيس المجلس الإقتصادي والإجتماعي، في إطار من التوازن بين الجهاز التنفيذي وباقي المؤسسات الدستورية.

وعلى غرار ما أعلن عنه صاحب الجلالة في خطاب 9 مارس 2011 مؤكدا على الإنتخاب العام والمباشر للمجالس الجهوية فإننا في حزب المجتمع الديمقراطي نرى وجوب إنتهاج نفس النهج بالنسبة لإنتخاب المجالس الإقليمية ، ونشدد على إلحاق رؤساء الجهات بقوة القانون بمجلس النواب.

6- ترسيخ الحكامة الجيدة عبر ضمان الشفافية وإقرار المحاسبة:

إن ما عرفته الساحة السياسية خلال السنوات الأخيرة أبان عن تدني مستوى الممارسة السياسية من قبل فاعلين سعوا إفساد الحقل السياسي عبر إستعمال المال و إستغلال النفوذ و إرجاع المغرب سنوات إلى الوراء ، الأمر الذي أدى إلى تفاقم الفساد وسوء التدبير، وشجع الكثير من الإنتهازيين على العبث بالمال العام وهدره.

وإننا في حزب المجتمع الديمقراطي ندعوا إلى وجوب إيجاد آليات فعالة لتخليق الحياة السياسية العامة و تقوية هاته الآليات. ولهذا لابد من ربط ممارسة السلطة والمسؤولية العمومية بالمراقبة و المحاسبة.